



إعلان عن إجراء سمسرة عمومية

تعن نظارة أوقاف تازة في إطار أحكام الظهير الشريف رقم 1.09.236 الصادر في 8 ربيع الأول 1431 (23 فبراير 2010) المتعلق بمدونة الأوقاف والنصوص المتخذة لتطبيقها، أنها ستجري سمسرة عمومية علنية لكراء أملاك حبسية حسب الجدول التالي:

نوع الملك	عدده	عنوانه	الثلث الافتتاحي لإنطلاق السمسرة	مبلغ ضمانات المشاركة في السمسرة
دكان	1318	القيسارية الجديدة بتازة العليا	250,00 درهم	500,00 درهم
دكان	1821	دوار أصدر جماعة باب مرزوقة تازة	50,00 درهم	100,00 درهم
دكان	1804	جوار مسجد النور حي الأمل بتاهلة	200,00 درهم	400,00 درهم
دكان	1827	جوار مسجد أيار وحدود دوار أيار وحدود جماعة أجدير إقليم تازة	150,00 درهم	300,00 درهم
دكان	1828	جوار مسجد أيار وحدود دوار أيار وحدود جماعة أجدير إقليم تازة	150,00 درهم	300,00 درهم
دكان	1815	جوار مسجد بوحدود السفلي دوار بوحدود السفلي جماعة اجزنانية تازة	50,00 درهم	100,00 درهم
دكان	1816	جوار مسجد بوحدود السفلي دوار بوحدود السفلي جماعة اجزنانية تازة	100,00 درهم	200,00 درهم
دكان	1724	جوار مسجد أبي بكر الصديق دوار البادرة الجل 1 جماعة هواره أولاد رحو بجرسيف	70,00 درهم	140,00 درهم
قطعة عارية	10	زنقة القلوع بتازة العليا	500,00 درهم	1000,00 درهم

وذلك على الساعة العاشرة صباحا من يوم الثلاثاء 23 مارس 2021، بمقر النظارة الكائن بشارع سيدي محمد بلحاج بتازة العليا، وفق الشروط المسطرة أسفله:

1. أن يدلي المشارك في السمسرة ببطاقة التعريف الوطنية.
2. لا يقبل في السمسرة إلا من تتوفر فيه شروط الأداء أو الإدلاء بضامن مليء الذمة تقبله النظارة.
3. الإدلاء ببيان الالتزام بالنسبة للموظفين.
4. الإدلاء بوكالة قانونية قبل افتتاح السمسرة بالنسبة لمن ينوب عن غيره، تتضمن وجوبا صيغة المشاركة في السمسرة وعدد المحل المراد المشاركة في سمسرة كرائه.
5. معاينة المحل الذي سيعرض على السمسرة مسبقا.
6. أداء مبلغ ضمان المشاركة في السمسرة المشار إليه في الجدول أعلاه نقداً أو بواسطة شيك مضمون الأداء الضبط (cheque certifié) يرجع لصاحبه في حالة عدم رسو السمسرة عليه.
7. بالنسبة للشركات يتوجب الإدلاء بالقانون الأساسي.



8. على النازلة عليه السمسرة أن يؤدي السومة الكرائية مساوية للمبلغ الذي رست عليه، وأداء مبلغ الضمانة يساوي مبلغ الكراء.

9. أداء صائر السمسرة المحدد في نسبة 5 % من مبلغ السومة الكرائية.

10. مصاريف التسجيل والتبر على عاتق المكثري.

11. لا يقبل في هذه السمسرة من هو مدين للأوقاف.

12. تكرر المحلات الحبسية المذكورة أعلاه على حالتها، وعدم إحداث أي تغيير على معالمها إلا بإذن مسبق من الوزارة.

13. أداء الراسية عليه السمسة غبطة في حالة رغبته في تغيير وجه استغلال المحل.

وعليه، فمن كانت له رغبة في ذلك، فليحضر في اليوم والساعة المشار إليهما أعلاه، ومن أراد المزيد من الإيضاحات

فليتصل مباشرة بمكتب النظارة أو بواسطة الرقم الهاتفي: 05-35-27-13-12، وذلك خلال أوقات العمل الإداري،
والسلام.

